وَلَوْ رَاضَ بِالْعِلْمِ الطَّبِيعَ نَفْسَهُ ● لَمَا كَانَ بِالتَّقْلِيدِ فِي الْعِلْمِ رَاضِيَا

فَيَا طَالِبًا مَنْ كُنْتُ مِنْ أَجْلِ قَلْبِهِ ● نَظَمْتُ الْمَعَانِي وَاقْتَفَيْتُ الْقَوَافِيَا

أَظُنُّكَ تَنَأَى عَنْ كَلَامِي بِجَانِبٍ ● خَفَاءً وَتَنْبُو عَنْهُ حِينًا عَافِيَا

وَيَعْلَمُ مَنْ سَوَّى السَّمَوَاتِ سَبْعَهَا ● بِأَيْدٍ وَأَرْسَى الشَّامِخَانِ الرَّوَاسِيَا

حَقِيقَةَ نُصْحِي فِي الْمَتَالِ وَإِنْ أَرَى ● بِهِ الْغَرَّ قَوْلًا لِلطِّبَاعِ مُعَادِيَا

فَإِنْ قُلْتَ فِيمَ النَّظْمُ وَالنَّثْرُ إِنْ يَكُنْ ● كَلَامًا كَمُ فِيهِ عَنِ الْقَصْدِ نَابِيَا

فَإِنَّ جَوَابِي عَنْهُ أَنَّ مُرَادَنَا ● بِهِ رَجُلٌ لَا يَبْرَحُ الدَّهْرَ جَابِيَا

تَحُلُّ لَهُ الْأَسْرَارُ مُبْرَمَ عَقْدِهَا ● وَيُبْلِغُهُ الْآبَاءُ مِنْهَا الْأَقَاصِيَا

كَأَنَّ لَهُ مِنْهَا عَلَيْهَا أَدِلَّةً ● وَمِنْ رَمْزِهَا مِنْهَا يُصَلِّلُ هَادِيَا

وَلَكِنَّنَا لَا نَتَّرِي أَنَّ دُونَهُ ● سِنِينَ يَوَدُّ أَيُّهُنَّ لَيَالِيَا

تُوَرِّثُهَا مِنْ بَعْدِنَا شَرَّ عُصْبَةٍ ● كُهُولًا وَشُبَّانًا وَشِيبًا سَوَالِيَا

يُحَاوِلُ أَنْ يَشْفِي بِهَا كُلَّ مُنْكَرٍ ● وَيُبْلِ مِنْهَا أَنْ يُبِيحَ الْمَعَاصِيَا

فَلَمْ يَخْتَلِفْ فِي أَنْ تُوَارِيَ عِلْمَهَا ● بِإِحْدَاثِ رَمْزٍ لَا يُجِيبُ الْبَوَاكِيَا

لِيُدْرِكَ مِنْهَا غَايَةَ الدَّهْرِ رَبُّنَا ● جَدِيدًا وَإِنْ كَانَتْ طُرُوسًا بَوَالِيَا

عَلَى أَنَّهُ مَنْ يُدْرِكَنْهُ مُنَافِنَّهُ ● يُضَيِّعُهَا لَيْتَكَ إِنْ كَانَ دَاعِيَا

فَإِنْ يَنْعَ مِنِّي فِيهِ عِلْمًا فَإِنَّهُ ● أَخُونَا وَإِنْ لَمْ يَلْقَ مِنَّا مُوَاخِيَا

فَأَوْجَرْتُ أَبْدَيْتُ فِيهِ لِأَجْلِهِ ● سَرَائِرَ نَظْمٍ لِمَنْ كَانَ قَارِيَا

خُذِ الْحَجَرَ الْمَرْمُوزَ فَاخْلِطْهُ بِالَّذِي ● يَكُونُ بِهِ بَعْدَ الْمِزَاجِ أَنَالِبَا

Copyright © King Saud University